

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار امانة مؤتمر الشعب العام رقم 202 لسنة
1989 بشأن تعيين قاضيين عن الجانب العربى
الىبى بالهيئة القضائية لاتحاد المغرب العربى

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 7
السنة الثامنة والعشرون

قرار رقم (202) لسنة 1989 م
بشأن تعيين قاضيين عن الجانب العربى
اللىبى بالهيئة القضائية لاتحاد المغرب
العربى

امانة مؤتمر الشعب العام

بعد الاطلاع على القانون رقم (9) لسنة 84 م بشأن تنظيم المؤتمرات الشعبية ،
وعلى القانون رقم (6) لسنة 89 م بشأن التصديق على معاهدة انشاء اتحاد المغرب العربى .
وعلى قرار مؤتمر الشعب العام رقم (1) لسنة 89 م بشأن اعادة اختيار امانة مؤتمر الشعب العام .
وعلى قرار مؤتمر الشعب العام رقم (7) لسنة 89 م بشأن تكليف امانة مؤتمر الشعب العام بتعيين قاضيين بالهيئة القضائية لاتحاد المغرب العربى .

قررت

مادة (1)

يعين الاخوان :-

1 - عبد السلام بشير التومى

2 - سالم محمد والى

قاضيين عن الجانب العربى اللبى بالهيئة القضائية لاتحاد المغرب العربى .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر فى الجريدة الرسمية وفى وسائل الاعلام المختلفة .

امانة مؤتمر الشعب العام

صدر فى 15 ربيع الاول 1399 و . ر

الموافق 15 التمرور 1989 م